



منظمة الصحة العالمية

م٢٥/١٠٥ اضافة
٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠
EB105/25.Add 1

المجلس التنفيذي
الدورة الخامسة بعد المائة
البند ٧-٤ من جدول الأعمال المؤقت

أحدث المعلومات عن اللائحة المالية

(التعديلات المعتمدة في جمعيتي الصحة العالميتين الحادية والخمسين والثانية والخمسين)

جص ع ٢٠٠٥ تعديلات على اللائحة المالية والنظام المالي

جمعية الصحة العالمية الحادية والخمسين،

بعد النظر في التعديلات المدخلة على اللائحة المالية والتي اقترحها المدير العام وأقرها المجلس التنفيذي في دورته الواحدة بعد المائة،^١

تعتمد التعديلات المقترحة على اللائحة المالية.

التعديلات المقترحة ادخالها على اللائحة المالية

اللائحة المالية الحالية

النص المعدل

(يوضع النص المحذوف بين
قوسین مربعین ويوضع خط
تحت النص المضاف)

تجسيد ما درج عليه في هذا
الصدد أي تقيد الرصيد النقدي
للاعتمادات في حساب الدخل
الطارئ.

٣-٤ تظل الاعتمادات متاحة
خلال الفترة المالية التي
تلی نهاية الفترة المالية
المتعلقة بها بقدر ما يلزم
للوفاء بالالتزامات التي
تم تحملها بموجب
الفقرة ٢-٤. ويلغى
الرصيد النقدي
للاعتمادات وتقيد في
حساب الدخل الطارئ.

٤-٣ تظل الاعتمادات متاحة
خلال الفترة المالية التي
تلی نهاية الفترة المالية
المتعلقة بها بقدر ما يلزم
للوفاء بالالتزامات التي
تم تحملها بموجب
الفقرة ٢-٤. ويلغى
الرصيد النقدي
للاعتمادات.

تجسيد ما درج عليه في هذا الصدد أي تقييد الرصيد النقدي لاعتمادات في حساب الدخل الطارئ.

٤-٤ في نهاية الفترة المالية التالية المنصوص عليها في الفقرة ٣-٤ أعلاه يلغى الرصيد المتبقى لأية اعتمادات مستبقة، وتلغى جميع الارتباطات للفترة السابقة التي لم تتم تصفيتها من الفترة المالية السابقة وتقيد في حساب الدخل الطارئ، وتلغى جميع الارتباطات للفترة السابقة التي لم تتم تصفيتها من الفترة المالية السابقة، ويعقد، اذا ظل الارتباط قائماً، ارتباط يحتسب من اعتمادات الفترة المالية الجارية.

٤-٤ في نهاية الفترة المالية التالية المنصوص عليها في الفقرة ٣-٤ أعلاه يلغى الرصيد المتبقى لأية اعتمادات مستبقة، وتلغى جميع الارتباطات للفترة السابقة التي لم تتم تصفيتها من الفترة المالية السابقة، ويعقد، اذا ظل الارتباط قائماً، ارتباط يحتسب من اعتمادات الفترة المالية الجارية.

تجسيد التعديل المدخل على الفقرة ٢-٥ وفعواه أن التخفيضات في الاشتراكات لم تعد تطبق عموماً مقابل التقديرات وإنما مقابل الاشتراكات، أما لفترة المالية الجارية أو لفترات المالية السابقة.

١-٥ يتم تمويل الاعتمادات [، مع مراعاة التعديلات التي تجرى طبقاً لأحكام الفقرة ٢-٥] عن طريق الاشتراكات المحصلة من الدول الأعضاء وفقاً لجدول تقديرات الاشتراكات الذي تضعه جمعية الصحة. وريثما تدفع الاشتراكات المذكورة يجوز تمويل الاعتمادات من صندوق رئيس المال العام أو - ان لم يسمح الرصيد النقدي لصندوق رئيس المال العامل بهذا التمويل المؤقت - بالاقراض الداخلي من الموارد النقدية الأخرى المتاحة للمنظمة فيما عدا صناديق الائتمانات. ويبلغ المجلس التنفيذي بأية أرصدة لم تسدد من

١-٥ يتم تمويل الاعتمادات، مع مراعاة التعديلات التي تجرى طبقاً لأحكام الفقرة ٢-٥، عن طريق الاشتراكات المحصلة من الدول الأعضاء وفقاً لجدول تقديرات الاشتراكات الذي تضعه جمعية الصحة. وريثما تدفع الاشتراكات المذكورة يجوز تمويل الاعتمادات من صندوق رئيس المال العامل أو - ان لم يسمح الرصيد النقدي لصندوق رئيس المال العامل بهذا التمويل المؤقت - بالاقراض الداخلي من الموارد النقدية الأخرى المتاحة للمنظمة فيما عدا صناديق الائتمانات. ويبلغ المجلس التنفيذي

هذه القروض الداخلية في نهاية الفترة المالية.

بأية أرصدة لم تسدد من هذه القروض الداخلية في نهاية الفترة المالية.

تجسيد التعديل المدخل على
الفقرة ١-٦ وفحواه أن
النخفيضات في الاشتراكات لم
تعد تطبق عموماً على
النفديرات وإنما على
الاشتراكات، أما لفترات المالية
السابقة أو لفترة المالية
الحالية.

[عند تقيير اشتراكات الدول الأعضاء، تجرى تعديلات في قيمة الاعتمادات التي أفرتها جمعية الصحة بحيث يؤخذ بعين الاعتبار:]
يرصد الدخل الطارئ،
الذى تخصصه جمعية
الصحة لتخفيض
الاشتراكات، لسداد
الاشتراكات وفق الترتيب
الزمني لتقدير اشتراكات
الدولة العضو.

٢-٥ عند تقدير اشتراكات الدول الأعضاء، تجرى تعديلات في قيمة الاعتمادات التي أفرتها جمعية الصحة بحيث يؤخذ بعين الاعتبار:

١٢

(أ) الاعتمادات التكميلية
التي لم يسبق تقيير
اشتراكات الدول الأعضاء
فيها؛

تحذف (ب)

(ب) الدخل الطارئ الذي لم تؤخذ حصيلته في الحساب من قبل وأية تعديلات في القيمة التقديرية للدخل الطارئ التي سبق أخذها في الحساب؛

تحذف (ج)

(ج) الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء الجدد بمقتضى أحكام الفقرة ١٠-٥

(د)

(د) أي رصيد للاعتمادات تم الغاؤه بموجب الفقرة ٤-٤.

تجسيد ما درج عليه في هذا الصدد أي تقدير التقديرات المحسنة وغير المدرجة في الميزانية في حساب الدخل الطارئ.

١٠-٥ يطلب من الدول الأعضاء الجدد أن تدفع الاشتراكات عن الفترة المالية التي تحصل فيها على العضوية حسب معدلات تحددها جمعية الصحة. وتقيد هذه التقديرات غير المدرجة في الميزانية، عند سلتها، في حساب الدخل الطارئ طبقاً للفقرة .١-٧

تجسيد التغيير الذي يقضي بأن الدخل الطارئ يستخدم لتخفيف الاشتراكات وأنه لم يعد يقيد كنخل في الميزانية.

٦-١ ينشأ صندوق عام تقدير فيه إيرادات ومصروفات الميزانية العادية للمنظمة. وتقيد لحساب الصندوق العام الاشتراكات التي تدفعها الدول الأعضاء بمقدار الفقرة ١-٥ [، والدخل الطارئ،] وأية سلف تسحب من صندوق رأس المال العامل لتمويل المصروفات العامة. وما يزيد من السلف الازمة من صندوق رأس المال العامل على الرصيد المتوافر في الصندوق يجوز الحصول عليه، عن طريق مرفق الاقتراض الداخلي بموجب الفقرة ١-٥، من الموارد التقديمة الأخرى المتاحة للمنظمة فيما عدا صناديق الائتمانات.

تجسيد أثر القرار جصع ٤-٣-١٧ في اللائحة المالية (بعد حذف الفقرة ٤-٦ سابقاً، ودخول تعديلات أخرى طبقاً للقرار جصع ٤-٢١ بشأن استعراض صندوق رأس المال العامل، أصبحت الفقرات من ٥-٦ إلى

٥-١ يطلب من الدول الأعضاء الجدد أن تدفع الاشتراكات عن الفترة المالية التي تحصل فيها على العضوية حسب معدلات تحددها جمعية الصحة.

٦-١ ينشأ صندوق عام تقدير فيه إيرادات ومصروفات الميزانية العادية للمنظمة. وتقيد لحساب الصندوق العام الاشتراكات التي تدفعها الدول الأعضاء بمقدار الفقرة ١-٥، والدخل الطارئ وأية سلف تسحب من صندوق رأس المال العامل لتمويل المصروفات العامة. وما يزيد من السلف الازمة من صندوق رأس المال العامل على الرصيد المتوافر في الصندوق يجوز الحصول عليه، عن طريق مرفق الاقتراض الداخلي بموجب الفقرة ٥-١، من الموارد التقديمة الأخرى المتاحة للمنظمة فيما عدا صناديق الائتمانات.

٨-٦ تخضع الالتزامات المتحملة بموجب الاعتمادات الخارجية عن الميزانية لفرض رسمي تكاليف دعم البرنامج كما تقرره جمعية الصحة العالمية أو أجور أو

-

٦-١ هي الفقرات من ٤-٦ الى ٧-٧، كما هو مبين في المرفق ١ من الملحق ١٢ من الوثيقة مت/٩٥/١٩٩٥/سجلات/١).

ترتيبات مشتركة بين الوكالات لرد التكاليف التي تحملها المنظمة في تنفيذ أنشطة من هذا القبيل.

التعديل غني عن الشرح

جميع الإيرادات الأخرى، بعد خصم أية مصروفات مباشرة متکدة في كسب إيرادات أخرى، ما عدا:

زيادة وضوح النص

(أ) الاشتراكات في الميزانية العادية؛

التعديل غني عن الشرح

(ب) الاستردادات المباشرة لمصروفات أنفقت خلال الفترة المالية، ما عدا المبالغ المستردة على بوليصات تأمين المنظمة التي تغطي الأحداث الناجمة أداء مهام رسمية بالنيابة عن المنظمة والتي يمكن تقييدها في الصندوق الخاص للتعويضات للمساعدة في تمويل مدفوعات التعويضات؛

(ج) السلف المقدمة إلى صناديق أو المبالغ المودعة فيها،

تضاف إلى الدخل الطارئ.

التعديل غني عن الشرح

١-١١ [يسك] ينشئ المدير العام ما يلزم من حسابات، ويمسكها بأسلوب يتسم مع المعايير المحاسبية الموحدة المعمول بها في منظمة الأمم المتحدة. وبعد حسابات ختامية لكل فترة مالية [توضيح:] معروضة طبقاً لتلك

١-٧ جميع الإيرادات الأخرى ما عدا:

(أ) الاشتراكات في الميزانية؛

(ب) الاستردادات المباشرة لمصروفات أنفقت خلال الفترة المالية؛

(ج) السلف المقدمة إلى صناديق أو المبالغ المودعة فيها،

تضاف إلى الدخل الطارئ.

١-١١ يمسك المدير العام ما يلزم من حسابات، وبعد حسابات ختامية لكل فترة مالية توضح:

المعايير وبالصيغ المحددة
فيها مع الأخذ في
الحساب، في حدود
المرونة المتاحة فيها،
طبيعة وصفة المتطلبات
المالية والمحاسبية
للمنظمة. وتشمل
الحسابات:

(أ) [الوارد والمنصرف من
 من جميع الأموال؛ بيان
 الإيرادات والمصروفات
 والتغيرات في الحسابات
 الاحتياطية والأرصدة
 المالية (بيان الأول)؛

(ب) [حالة الاعتمادات، بما
 بما في ذلك: بيان
 الأصول والخصوم
 والحسابات الاحتياطية
 والأرصدة المالية (بيان
 الثاني)؛

[تحفظ البنود من (١)
 إلى (٦) وتنتقل إلى البند
 (د) الجديد]

(أ) الوارد والمنصرف من
 جميع الأموال؛

(ب) حالة الاعتمادات، بما
 في ذلك:

(١) الاعتمادات
 الأصلية في
 الميزانية؛

(٢) أية اعتمادات
 تكميلية؛

(٣) الاعتمادات
 المعدلة بالنقل فيما
 بينها؛

(٤) أية اعتمادات
 أخرى غير تلك التي
 أقرتها جمعية
 الصحة؛

(٥) المبالغ المحاسبة
 على اعتمادات
 الميزانية وأى
 اعتمادات أخرى؛

(٦) تشغيل مرفق
أسعار الصرف
بموجب الفقرة ٤-٦؛

(ج) [بيانات الأصول
والخصوم في ختام الفترة
المالية] بيان التدفق
النقدي (البيان الثالث)

(ج) بيانات الأصول
والخصوم في ختام الفترة
المالية.

(د) بيان الاعتمادات
(البيان الرابع)، ويشمل:

(١) الاعتمادات
الأصلية في
الميزانية؛

(٢) أية اعتمادات
تكملية؛

(٣) الاعتمادات
المعدلة بالنقل فيما
بينها؛

(٤) أية اعتمادات
أخرى غير تلك التي
أقرتها جمعية
الصحة؛

(٥) المبالغ المحاسبة
على اعتمادات
الميزانية وأي
اعتمادات أخرى؛

(٦) تشغيل مرفق
أسعار الصرف
بموجب الفقرة ٤-٦
من اللائحة المالية.

ويقوم المدير العام كذلك
أية معلومات أخرى
توضح الوضع المالي
الراهن للمنظمة.

ويقدم المدير العام كذلك
أية معلومات أخرى
توضح الوضع المالي
الراهن للمنظمة.

التعديل غنى عن الشرح

١١-٣ في نهاية السنة الأولى من الفترة المالية يوضع المدير العام تقريراً مالياً مؤقتاً عن التطورات المالية الهامة التي كان لها تأثير على المنظمة خلال العام. وسيعد هذا التقرير ويعرض طبقاً للمعايير المحاسبية الموحدة المعمول بها في منظمة الأمم المتحدة وفي نهاية السنة الثانية لل فترة المالية يعد المدير العام تقريراً مالياً نهاية السنة الأولى عن الفترة المالية يضع المدير الخاتمية التي يعدها وفقاً لل المادة ١-١١ من اللائحة المالية.

١١-٣ في نهاية السنة الأولى من الفترة المالية يوضع المدير العام تقريراً مالياً مؤقتاً عن التطورات المالية الهامة التي كان لها تأثير على المنظمة خلال العام. وفي نهاية السنة الثانية للفترة المالية يعد المدير العام تقريراً مالياً نهاية الفترة المالية يتضمن الحسابات الخاتمية التي يعدها وفقاً للمادة ١-١١ من اللائحة المالية.

جـ صـ عـ ١٦-٥ تعديلات على اللائحة المالية والنظام المالي

جمعية الصحة العالمية الثانية والخمسون،

بعد أن نظرت في التعديلات المدخلة على اللائحة المالية المقترحة من قبل المدير العام والتي أقرها المجلس التنفيذي في دورته الثالثة بعد المائة،^١

- ١ تعتمد التعديلات المقترحة على اللائحة المالية؛
- ٢ تؤكد التعديلات المدخلة على اللائحة المالية على النحو الوارد في ملحق تقرير المدير العام.

^١ انظر الوثيقة مـ ١٠٣/١٩٩٩/سجلات١، الملحق ٣.

التعديلات المقترن بها على اللائحة المالية

اللائحة المالية الحالية	النص المعدل	الغرض
	(بوضع النص المحفوظ بين قوسين مربعين ويوضع خط تحت النص المضاف)	

مرفق - صلاحيات اضافية تحكم المراجعة الخارجية لحسابات منظمة الصحة العالمية

<p>مواءمة الشكل الذي يتتخذهرأي مراجعة الحسابات مع النص الذي اقترحته هيئة المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وحسب ما اقترحه مراجع الحسابات الخارجي لمنظمة الصحة العالمية.</p>	<p>٥- بيدى مراجع (مراجعو) الحسابات ويوقع (يوقعون) رأيا [بالصيغة التالية] حول بيانات المنظمة المالية. ويتضمن <u>الرأى العناصر الأساسية</u> التالية:</p>
---	--

[قمت (قمنا) بفحص البيانات المالية المرفقة التالية، والمرقمة من ... إلى ... بعد التحقق منها، وكذلك الجداول المتعلقة بها وال الخاصة بمنظمة الصحة العالمية وذلك عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ... وقد تضمن الفحص الذي أجريته (أجريناه) استعراضًا عامًا لإجراءات المحاسبة وفحص بعض السجلات الحسابية وغيرها من الوثائق المؤيدة كلما وجدت (وجدنا) ذلك ضروريًا تبعاً للظروف.

قمت (قمنا) بفحص البيانات المالية المرفقة التالية، والمرقمة من ... إلى ... بعد التتحقق منها، وكذلك الجداول المتعلقة بها وال الخاصة بمنظمة الصحة العالمية وذلك عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ... وقد تضمن الفحص الذي أجريته (أجريناه) استعراضًا عامًا لإجراءات المحاسبة وفحص بعض السجلات الحسابية وغيرها من الوثائق المؤيدة كلما وجدت (وجدنا) ذلك ضروريًا تبعاً للظروف.

وهو يبين، حسب مقتضى الحال، ما إذا كانت:[]

وهو يبين، حسب مقتضى الحال، ما إذا كانت:

- (أ) [البيانات المالية تمثل بأمانة الوضع المالي في نهاية الفترة ونتائج العمليات للفترة المنتهية آنذاك؛] تحديد البيانات المالية التي تم ترجيعها؛
- (ب) [البيانات المالية قد أعدت طبقاً لمبادئ المحاسبة المعلنة؛] الإشارة إلى مسؤولية إدارة الهيئة ومسؤولية المراجع (المراجعين)؛
- (ج) [مبادئ المحاسبة مطبقة على أساس متisco مع تلك المتتبعة في الفترة المالية السابقة؛] الإشارة إلى المعايير المتتبعة في إجراء المراجعة المالية؛
- (د) [العمليات المالية مطابقة للائحة المالية والصلاحيات القانونية.] وصف العمل الذي تم أداؤه؛
- (هـ) إبداء الرأي بشأن البيانات المالية وما إذا كانت:
- - -
- [((أ)) البيانات المالية تمثل بأمانة الوضع المالي في نهاية الفترة ونتائج العمليات للفترة المنتهية آنذاك؛ لذلك الفترة؛]
- (أ) البيانات المالية تمثل بأمانة الوضع المالي في نهاية الفترة ونتائج العمليات للفترة المنتهية آنذاك؛
- (ب) البيانات المالية قد أعدت طبقاً لمبادئ المحاسبة المعلنة؛
- (ج) مبادئ المحاسبة مطبقة على أساس متisco مع تلك المتتبعة في الفترة المالية السابقة؛
- (د) العمليات المالية مطابقة للائحة المالية والصلاحيات القانونية.

- [ب)] البيانات المالية
قد أعدت طبقاً
[مبادئ] لـسياسات
المحاسبة المعتمدة؛

- [ج)] [مبادئ]
سياسات المحاسبة
مطبقة على أساس
متسقة مع تلك المتبعة
في الفترة المالية
السابقة؛

(و)[د)] ابداء الرأي بشأن
امتثال المعاملات المالية
لأحكام اللائحة [العمليات
المالية مطابقة للائحة]
المالية والصلاحيات
القانونية؛

(ز) تاريخ ابداء الرأي؛

(ح) اسم مراجع
(مراجع) الحسابات
وظيفته (وظيفتهم)؛

(ط) المكان الذي تم فيه
التوقيع على التقرير؛

(ي) الإشارة، عند
الضرورة، إلى تقرير
مراجعة الحسابات
الخارجي عن البيانات
المالية.

= = =